



قرار لوزير التجهيز و الماء

رقم 00376 بتاريخ 3 غشت 2022

بفتح باب الترشيح لشغل منصب

المدير العام للطرق

إن وزير التجهيز و الماء،

- طبقا لمقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و 92 منه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره و تتميمه؛

- بناء على القانون التنظيمي رقم: 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛ كما وقع تغييره و تتميمه،

- بناء على المرسوم رقم: 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

- بناء على المرسوم رقم: 2.21.1072 بتاريخ 16 من جمادى الآخرة 1443 (19 يناير 2022) بتحديد اختصاصات و تنظيم وزارة التجهيز و الماء؛

- و بعد إطلاع رئيس الحكومة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة التجهيز و الماء عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للطرق بوزارة التجهيز و الماء.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحات و المترشحين المتوفرين على الشروط التالية:

- الجنسية المغربية،

- التوفر على دبلوم يسمح بولوج درجة مهندس دولة أو درجة ماثلة، في مجال الهندسة المدنية أو ما يماثلها أو على إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

- التوفر على تجربة مهنية لا تقل عن عشرين سنة (20) في المجال الطرقي بالنسبة للمترشحين المنتمين للقطاع العام أو الخاص أو القطاع شبه عمومي، أو الجماعات الترابية.

- التوفر على تجربة و خبرة معترف بها في تدبير المشاريع و البرامج الكبرى و الاستراتيجيات المرتبطة بميادين الطرق و الطرق السيارة،



- التوفر على تجربة أو خبرة معترف بها في التدبير العمومي ومعرفة جيدة بسير الإدارة،

- مزاوله مهام المسؤولية بمنصب مدير مركزي أو منصب مماثل لمدة لا تقل عن أربعة (4) سنوات أو كرئيس قسم أو منصب مماثل لمدة ثماني (8) سنوات على الأقل في مجال الأشغال العمومية.

المادة الثالثة: تحدد المهام المرتبطة بالمنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه وفقا لبطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يسحب ملف الترشيح (مطبوع نموذجي) من وزارة التجهيز والماء، (مديرية الموارد البشرية لوزارة التجهيز والماء) أو من الموقع الإلكتروني لوزارة التجهيز والماء www.equipement.gov.ma ابتداء من 17 غشت 2022

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- المطبوع النموذجي،
- ملخص للسيرة الذاتية للمترشح مرفوقا بصورة فوتوغرافية،
- رسالة حول محفزات الترشيح لشغل المنصب المذكور،
- برنامج عمل المرشح حول تصورات ومقترحاته لتطوير المديرية والرفع من أداءها،
- نسخ طبق الأصل للشهادات الجامعية المحصل عليها وكذا أي وثيقة أخرى تثبت التوفر على الشروط المطلوبة، أو تكون مفيدة وذات صلة بالمنصب المراد شغله، بما في ذلك قرارات المعادلة للشهادات الأجنبية، كما يتعين الإدلاء بنسخ من الوثائق التي تثبت الكفاءات والمؤهلات والتجارب المدرجة في ملف الترشيح.

يودع ملف الترشيح في سبع نسخ لدى وزارة التجهيز والماء (كتابة السيد مدير الموارد البشرية لوزارة التجهيز والماء) مقابل وصل بالاستلام، داخل التوقيت الإداري ابتداء من 17 غشت 2022 إلى غاية 5 - سبتمبر 2022 وهو آخر أجل لقبولها.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma ولوزارة التجهيز والماء www.equipement.gov.ma والتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

وحرر بالرباط في

03 غشت 2022

وزير التجهيز والماء

نزار بركة